© UNDP

مصر

تقييم عدالة النوع الاجتماعي

هل يدعم القانون المساواة بين الجنسين والحماية من العنف؟

يتيح المُلخص المصنف بحسب رموز لونية أدناه مقارنة بين القوانين الوطنية المذكورة في فصل الدولة، والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، وتوصيات لجنة الأمم المتحدة للقضاء على العنف ضد المرأة، والتوصيات الصادرة للدولة بموجب الاستعراضات الدورية الشاملة ذات الصلة.

نعم
القانون يكفل المساواة بين الجنسين و/أو الحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي وهو متسق إلى حدّ كبير مع المعايير الدولية. لا يعني التصنيف الأخضر أن القانون مثالي، أو أن عدالة النوع الاجتماعي قد تحققت بالكامل في القضية المعنية.

جزئياً
تم تناول بعض جوانب عدالة النوع الاجتماعي في القانون، ولكن لا تزال هناك أوجه انعدام مساواة كبيرة.

كلا
لا ينص القانون على المساواة بين الجنسين و/أو لا يتوفر الحدّ الأدنى من الحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي.

لا توجد بيانات أو المعلومات المتوفرة غير كافية.

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة "سيداو"

صادقت مصر على اتفاقية "سيداو" في عام 1981 مع التحفظ على المادة2 (تدابير السياسات العامة)، والمادة 16 (المساواة في الزواج والحياة الأسرية)، والمادة 29(2) (إدارة الاتفاقية والتحكيم في المنازعات). وسحبت مصر تحفظها على المادة 9 (2) في عام 2004

الدستور

يضم دستور مصر لسنة 2014 أكثر من 20 مادة تتناول حقوق المرأة بما يضمن تكافؤ الفرص، ومنع التمييز، والحماية من جميع أشكال العنف، وتمكين المرأة والفتاة والالتزام بتوفير الرعاية في المراحل العمرية المختلفة.

قانون الجنسية

الجنسية

تم تعديل قانون الجنسية لعام 1975 في 2004 ومنح النساء المصريات المتزوجات من غير المصريين الحق في نقل الجنسية المصرية للأبناء. ما زال القانون يقيد النساء المصريات من نقل الجنسية لأزواجهن المولودين في الخارج.

مصر

القوانين الجنائية

العنف الأسري
لا يوجد قانون محدد بشأن العنف الأسري. بعض جرائم العنف الأسري يُعاقب عليها بموجب قانون العقوبات، والقانون رقم ٦ لسنة ١٩٩٨، لكن فقط إذا تعدّى الضرب الحدود المسموحة للتأديب، بحسب تقدير القاضي، وإذا كانت الجروح ظاهرة لدى التبليغ بالواقعة في قسم الشرطة.

الإجهاض للناجيات من الاغتصاب
يحظر الإجهاض بموجب المواد ٢٦٠-٢٦٤ من قانون العقوبات. وفي عام ١٩٩٨ صدرت فتوى بشأن الاغتصاب نصت على ضرورة أن يتاح للنساء المغتصبات الإجهاض في الشهور الأولى من الحمل.

ختان الإناث
تم تجريم ختان الإناث منذ ٢٠٠٨. يعتبر قانون العقوبات أن الختان عاملاً مشدداً في جريمة التسبب في إصابات جسدية متعمدة. تم تعديل قانون العقوبات في عام ٢٠١٦ لزيادة العقوبات على ختان الإناث فأصبح يُعاقب عليه بالسجن بين خمس وسبع سنوات.

الإغتصاب الزوجي
الاغتصاب الزوجي غير مُجرّم. لا يعتبر الاغتصاب الزوجي جريمة بموجب المبدأ الدستوري القائل بأنه لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص قانون.

التحرش الجنسي
عدّل القانون رقم ٥٠ لسنة ٢٠١٤ (المواد ٣٠٦ مكرر (أ) و٣٠٦ مكرر (ب)) بعض أحكام قانون العقوبات إذ أدخل عقوبات على التحرش الجنسي تشمل السجن والغرامة.

الإتجار بالأشخاص
يكفل القانون رقم ٦٤ لعام ٢٠١٠ بشأن مكافحة الإتجار بالبشر تدابير شاملة للتصدي للإتجار بالبشر.

الإغتصاب (غير الزوج)
تجرم المادة ٢٦٧ من قانون العقوبات رقم ٥٨ لعام ١٩٣٧ الاغتصاب (ممارسة الجنس مع أنثى بغير رضاها). تجرم المواد ٢٦٨ و ٢٦٩ الاعتداء الجنسي.

جرائم الشرف (العذر المخفف)
تنص المادة ٢٧٣ من قانون العقوبات على أن الرجل الذي يفاجئ زوجته بارتكاب الزنا وقتلها والشخص الذي ترتكب معه الزنا في حالة تلبس، يستفيد من تخفيف العقوبة بالسجن لمدة أقصاها ثلاث سنوات. وتمكّن المادتان ١٧ و٦٠ من قانون العقوبات أيضًا القاضي من تخفيف الأحكام في جرائم الشرف.

العمل بالجنس و قوانين مكافحة البغاء
يجرم البغاء بموجب قانون مكافحة الدعارة، رقم ١٠ لعام ١٩٦١.

تبرئة المغتصب عن طريق الزواج
ألغيت المادة ٢٩١ من قانون العقوبات في عام ١٩٩٩، والتي كانت تنص على أنه لا عقوبة على المغتصب الذي يتزوج من الضحية.

الزنا
يُعد الزنا مُجرّماً بموجب المواد ٢٣٧ و٢٧٣ والمواد ٢٧٤-٢٧٧ من قانون العقوبات.

قوانين الأحوال الشخصية

الحد الأدنى لسن الزواج
حدد قانون الطفل رقم ١٢٦ لعام ٢٠٠٨ الحد الأدنى لسن الزواج بـ ١٨ سنة.

ولاية الرجال على النساء
في زيجات المسلمين والمسلمات، مطلوب من القضاة اتباع المذهب الحنفي، بموجبه لا تُعد موافقة ولي الأمر مطلبًا واجب الاتباع إذا كانت المرأة بالغة ورشيدة، وإن كان للولي أن يعترض على الزواج بناء على عدد محدود من الأسباب.

الزواج والطلاق
لا تتمتع النساء بحقوق متساوية في الزواج والطلاق. بموجب قانون الأحوال الشخصية للمسلمين، يملك الرجال الحق المنفرد في فسخ الزواج دون اللجوء إلى المحكمة. وللنساء أنواع محدودة من الطلاق الذي لا يمكن الحصول عليه إلا عن طريق المحكمة.

تعدد الزوجات
يُسمح بتعدد الزوجات في قانون الأحوال الشخصية للمسلمين.

الوصاية على الأطفال
الأب هو الوصي على الأطفال حتى وإن كان للأم الحضانة، باستثناء القرارات الخاصة بالتعليم، فتكون مسؤولية ولي الأمر الحاضن.

حضانة الأطفال
بعد الطلاق، تحتفظ النساء بحق الحضانة إلى أن يصل الأطفال سن ١٥ عاماً، ويمكن تمديد المدة إلى أن يبلغ الابن سن الحادية والعشرين أو حتى استكمال المراحل التعليمية أو الزواج.

الميراث
بموجب قانون المواريث، رقم ٧٧ لعام ١٩٤٣، يتبع المواطنون جميعًا – بمن فيهم الطوائف المسيحية – قانون الميراث الإسلامي، وبموجبه يكون للمرأة الحق في الميراث ولكن في كثير من الحالات تتلقى أقل من الرجل. تتلقى البنات نصف الحصة التي يتلقاها الأبناء.

قوانين العمل

الحق في الأجر المتساوي عن نفس العمل الذي يقوم به الرجل
يحظر قانون العمل، رقم ١٢ لعام ٢٠٠٣، التمييز على أساس الجنس في دفع الأجور.

علامات المنازل
قانون العمل لا يغطي عاملات المنازل.

الفصل من العمل بسبب الحمل
يحظر قانون العمل على أرباب العمل فصل النساء بسبب الحمل.

إجازة الأمومة مدفوعة الأجر
يحق للنساء الحصول على إجازة أمومة مدفوعة الأجر لمدة ٩٠ يوماً في القطاع الخاص و١٢٠ يوماً إجازة أمومة مدفوعة الأجر في القطاع العام. يُعد استحقاق القطاع الخاص أقل من معيار منظمة العمل الدولية البالغ ١٤ أسبوعاً.

القيود القانونية على عمل النساء
تفرض القرارات الوزارية القيود القانونية التي تمنع النساء من العمل في بعض المهن، بما في ذلك البناء، والتعدين، وأنواع معينة من العمل الليلي، والأعمال التي تعتبر غير لائقة أخلاقيا.